

نوعاً من المخالفات لمواجهة التكدس السكاني 18



دائرة البلديات والنقل DEPARTMENT OF MUNICIPALITIES AND TRANSPORT

أبوظبي: عماد الدين خليل

حددت دائرة البلديات والنقل في أبوظبي 18 نوعاً من المخالفات لمواجهة ظاهرة التكدس السكاني، وفقاً للقانون رقم 8 لسنة 2019 بشأن تنظيم إشغال العقارات والوحدات السكنية في إمارة أبوظبي، مؤكدة تنظيم حملات تفتيشية خلال الربع الأول لعام 2023 لرصد المخالفين وتطبيق الجزاءات الإدارية والغرامات التي تراوحت ما بين 5000 درهم وحتى نصف مليون درهم، وبين 10 آلاف درهم وحتى مليون درهم في حال تكرار المخالفة.

وأوضحت الدائرة، أن هناك 6 مخالفات تبلغ غرامتهما الإدارية 50 ألف درهم و100 ألف درهم في حال تكرار المخالفة خلال سنة من تاريخ ضبط المخالفة الأولى وهي: «مخالفة إشغال العقارات والوحدات السكنية والمساكن الشعبية لغرض الغرض المخصص من أجله، ومخالفة تأجير المسكن الشعبي أو ملاحقه غير المرخصة، ومخالفة تأجير العقارات والوحدات السكنية والمساكن الشعبية في المناطق السكنية لغرض الفئات المصرح بها، ومخالفة إشغال العقارات والوحدات السكنية على نحو مخالف لعدد الأشخاص المسموح به، ومخالفة تأجير المباني المقامة في المزارع والعزب

من قبل عمال شركات أو عزاب، و مخالفة إعاقه عمل الأشخاص المخولون أو التعرض لهم أو منعهم أو عدم تمكينهم من تأدية مهامهم في ضبط الأفعال المرتكبة بالمخالفة لأحكام القانون أو لائحته التنفيذية أو القرارات الصادرة تنفيذاً .»لهما

وأشارت إلى أن هناك 6 مخالفات تبلغ غرامتهما الإدارية 25 ألف درهم و50 ألف درهم في حال تكرار المخالفة خلال سنة من تاريخ ضبط المخالفة الأولى وهي: «مخالفة إشغال العقارات والوحدات السكنية والمساكن الشعبية بعد صدور قرار إلغاء شهادة الإشغال، ومخالفة إجراءات الأمن والسلامة والصحة العامة للوحدات السكنية من حيث متطلبات التهوية والتكييف والنظافة والصحة العامة، ومخالفة إشغال العقارات بصورة مخالفة للأعراف أو الأخلاق العامة السائدة في الدولة أو الذوق العام أو الآداب العامة، ومخالفة إشغال أو تأجير العقارات والوحدات السكنية والمساكن الشعبية من الباطن، ومخالفة اشتراك عائلة مع عزاب أو أشخاص لا تربطهم صلة دم أو زواج في نفس الوحدة السكنية».

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024